

الدر المختار

بالفعل وبالتعريض وبالكتابة وبالحركة وبالرمز و (بغمز العين والإشارة باليد) وكل ما يفهم منه المقصود فهو داخل في الغيبة وهو حرام ومن ذلك ما قالت عائشة رضي الله عنها دخلت علينا امرأة فلما ولت أومأت بيدي أي قصيرة فقال عليه الصلاة والسلام اغتبتيتها .
ومن ذلك المحاكاة كأن يمشي متعارجا أو كما يمشي فهو غيبة بل أفصح لأنه أعظم في التصوير والتفاهيم .

ومن الغيبة أن يقول بعض من مر بنا اليوم أو بعض من رأينا إذا كان المخاطب يفهم شخصا معينا لأن المحذور تفهيمه دون ما به التفاهيم وأما إذا لم يفهم عينه جاز .
وتمامه في شرح الوهبانية .

وفيها الغيبة أن تصف أخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه إذا سمعه .
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال عليه الصلاة والسلام أتدرون ما الغيبة قالوا لا ورسوله أعلم قال ذكرك أخاك بما يكره قيل أفرأيت إن كان في أخي ما أقول قال إن كان فيه ما تقول اغتبتته وإن لم يكن فيه فقد بهته وإذا لم تبلغه يكفيه الندم وإلا شرط بيان كل ما اغتابه به .